الاتحـــــــاد الدولـــــــــي للاتصـــــــــالات

مكتب الاتصالات الراديوية
(فاكس مباشر رقم 85 57 730 22 41+)

النشرة الإدارية
CACE/460

2 سبتمبر 2008

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركين في أعمال لجان الدراسات في القطاع واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية

الموضوع: **لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية**

- **الموافقة على مسألتين جديدتين ومراجعة مسألتين من مسائل القطاع ITU-R**
- **إلغاء 16 مسألة من مسائل القطاع ITU-R**

بموجب النشرة الإدارية CAR/252 المؤرخة 18 أبريل 2008، قدّم مشروعا مسألتين جديدتين ومشروعا مراجعة مسألتين للموافقة عليها عن طريق المراسلة وفقاً للقرار ITU-R 1-5 (الفقرة 4.3). كما اقترحت لجنة الدراسات إلغاء 16 مسألة من مسائل القطاع.

وقد تم استيفاء الشروط التي تحكم هذا الإجراء يوم 18 يوليو 2008.

ونرفق بهذه الرسالة نصوص المسائل التي تمت الموافقة عليها للاطلاع (الملحقات 1 إلى 4) وسوف تنشر في المراجعة 1 للوثيقة 5/1 التي تشتمل على المسائل التي وافقت عليها جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2007، وعهدت بها إلى لجنة الدراسات 5. ويبين الملحق 5 المسائل الملغاة.

فاليري تيموفيف
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحقات: 5

التوزيع:
- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- رؤساء لجان الدراسات واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية ونواب رؤسائها
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونواب الرئيس
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد، ومدير مكتب تقييس الاتصالات، ومدير مكتب تنمية الاتصالات

Place des Nations
CH-1211 Geneva 20
Switzerland

Telephone +41 22 730 51 11
Telefax Gr3: +41 22 733 72 56
Gr4: +41 22 730 65 00

Telex 421 000 uit ch
Telegram ITU GENEVE

E-mail: itumail@itu.int
http://www.itu.int/

الملحـــق 1

المسألة ITU-R 247/5

ترتيبات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الثابتة

(2008)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن الحاجة قد تدعو إلى الارتقاء بترتيبات قنوات التردد الراديوي أو الترتيبات القائمة على أساس فدرات التردد لبعض تطبيقات الخدمات الثابتة إلى الحد الأمثل ضمن النطاق المتيسر؛

ب) أن الإدارات قد ترغب في استخدام ترتيبات التردد الراديوي المرنة من أجل الأنظمة اللاسلكية الثابتة بما في ذلك الترتيبات القائمة على أساس فدرات التردد؛

ج) أن من شأن إجراء دراسات تتناول الترتيبات المفضلة لقنوات التردد الراديوي أو الترتيبات القائمة على أساس فدرات التردد أن يسهم في كفاءة نشر الأنظمة اللاسلكية الثابتة أو أن يسهل تواؤم التردد بين هذه الأنظمة وبين خدمات راديوية أخرى،

تقرر ضرورة دراسة المسألة التالية

ما هي الترتيبات المفضلة لقنوات التردد الراديوي أو الترتيبات القائمة على أساس فدرات التردد من أجل الأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة في مختلف نطاقات التردد؟

تقرر كذلك

1 إدراج نتائج الدراسات المشار إليها أعلاه في توصية أو تقرير أو أكثر؛

2 استكمال الدراسات المشار إليها أعلاه بحلول عام 2011.

الفئة: S2

الملحـــق 2

المسألة ITU-R 248/5

الخصائص التقنية والتشغيلية للأنظمة في الخدمة الثابتة المستخدمة لتخفيف تأثير الكوارث ولعمليات الإغاثة

(2008)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) ضرورة أن تتوفر تدابير الاتصالات العاجلة والتي يعوّل عليها أثناء وقوع الكوارث الطبيعية و/أو غيرها من حالات الطوارئ، وذلك لعمليات الإغاثة إلى جانب التخفيف من تأثير هذه الأحداث؛

ب) أن بإمكان الأنظمة في الخدمة الثابتة أن تؤدي دوراً مفيداً في التخفيف من تأثير الكوارث وفي عمليات الإغاثة،

وإذ تشير إلى

أ) القرار (Rev.WRC-07) 644 بشأن موارد الاتصالات الراديوية اللازمة للإنذار المبكر ولتخفيف عواقب الكوارث ولعمليات الإغاثة؛

ب) القرار (WRC-03) 646 بشأن حماية الجمهور والإغاثة في حالات الكوارث؛

ج) القرار (WRC-07) 647 بشأن مبادئ توجيهية تتعلق بإدارة الطيف لاتصالات الإغاثة في حالات الطوارئ والكوارث؛

د) القرار ITU-R 53 بشأن استعمال الاتصالات الراديوية في الاستجابة للكوارث والإغاثة؛

هـ) القرار ITU-R 55 بشأن دراسات قطاع الاتصالات الراديوية بشأن التنبؤ بالكوارث والكشف عنها والتخفيف من آثارها والنهوض بأعمال الإغاثة،

تقرر ضرورة دراسة المسألتين التاليتين

1 ما هي الخصائص التقنية والتشغيلية المفضلة للأنظمة في الخدمة الثابتة المستخدمة لتخفيف تأثير الكوارث ولعمليات الإغاثة؟

2 ما هي الاشتراطات المفضلة لهذه الأنظمة والتي يمكنها أن تساعد في تحقيق إمكانية التشغيل البيني لهذه الأنظمة التي تقوم بتشغيلها وكالات مختلفة؟

تقرر كذلك

1 أن تدرج نتائج الدراسات سالفة الذكر في توصية أو تقرير أو أكثر؛

2 إنجاز الدراسات سالفة الذكر بحلول عام 2010.

الفئة: S1

الملحـــق 3

المسألة ITU-R 110-2/5*

مخططات إشعاع هوائيات المحطات اللاسلكية الثابتة من نقطة إلى نقطة لاستعمالها في دراسات التقاسم

(2008-2003-1990)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تأخذ في اعتبارها

أ) أن تحديد المعايير فيما يتعلق بتقاسم التردد بين الأنظمة اللاسلكية الثابتة من نقطة إلى نقطة والأنظمة في خدمات الاتصالات الراديوية الفضائية يتطلب معرفة كسب الهوائي في المحطات اللاسلكية الثابتة من نقطة إلى نقطة على طول جميع مسيرات التداخل المحتملة؛

ب) أن مخططات الإشعاع المرجعية لهوائيات المحطات الأرضية الكبيرة قد لا تنطبق على هوائيات الأنظمة اللاسلكية الثابتة من نقطة إلى نقطة؛

ج) أن استعمال مخططات الإشعاع المرجعية لأغراض الهوائيات اللاسلكية الثابتة من نقطة إلى نقطة قد تيسر عمليات حساب التداخل؛

د) أن الأمر قد يستدعي مخططات إشعاع مرجعية مختلفة لمختلف أنماط الهوائيات قيد الاستعمال،

تقرر ضرورة دراسة المسألتين التاليتين

1 ما هي مخططات الإشعاع المقيسة في المستويين الرأسي والأفقي لكل من استقطابي الهوائيات النموذجية المستخدمة في الأنظمة اللاسلكية الثابتة من نقطة إلى نقطة، بما فيها هوائيات العاكس المنفعل (أي الهوائيات البيريسكوبية) والمكررات المنفعلة؟

2 ما هي مخططات الإشعاع المرجعية التي يمكن تحديدها للأنواع المختلفة من الهوائيات؟

تقرر كذلك

1 إدراج نتائج الدراسات سالفة الذكر في توصية أو تقرير أو أكثر؛

2 استكمال الدراسات سالفة الذكر بحلول عام 2011.

الملاحظة 1 – انظر التوصيتين ITU-R F.699 وITU-R F.1245.

الفئة: S2

* المسألة ITU-R 110-1/9 سابقاً.

الملحـــق 4

المسألة ITU-R 229-2/5* **

تطور مكونة خدمات الأرض في الاتصالات المتنقلة الدولية IMT في المستقبل

(2008-2003-2000)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن الطلب المتزايد باستمرار على الاتصالات الراديوية المتنقلة يستدعي تطويراً مستمراً في الأنظمة وتطويراً للأنظمة الجديدة حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بالتطبيقات متعددة الوسائط مثل البيانات عالية السرعة ورزم بروتوكول الإنترنت والفيديو؛

ب) أن مستعملي أنظمة الاتصالات الراديوية المتنقلة المقبلة سوف تستمر حاجتهم إلى معدلات إرسال بيانات أعلى؛

ج) أنه يستحسن، فيما يتعلق بالتشغيل الدولي واقتصادات الحجم الكبير وإمكانية التشغيل البيني، أن يتم الاتفاق بشأن معلَمات النظام التقنية والتشغيلية والمتعلقة بالطيف؛

د) أن التقييس الأولي لمواصفات الاتصالات IMT-2000 الراديوية قد استكمل في نهاية عام 1999 وأن التحسينات المستمرة كانت وستبقى جارية وأن مواصفات الأنظمة المتقدمة (IMT-Advanced) يجري وضعها ولسوف تتحسن بمرور الزمن؛

هـ) أن تنفيذ أنظمة الاتصالات IMT-2000 يتوسع وأن هذه الأنظمة تتحسن باطراد تماشياً مع اتجاهات المستعمل والتكنولوجيا؛

و) توصيات قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد والأنشطة المرتبطة بها المتصلة بهذا المجال؛

ز) المسألة ITU-R 77/8 بشأن النظر في احتياجات البلدان النامية لدى تطوير تكنولوجيا الاتصالات الراديوية المتنقلة وتطبيقها؛

ح) أن تكاليف تجهيزات التكنولوجيا الراديوية تتناقص باستمرار، مما يزيد من جاذبية خيار النهج الراديوي بالنسبة لجميع التطبيقات المتنقلة والعديد من التطبيقات الثابتة؛

ط) أن القرار ITU-R 50 يتناول دور قطاع الاتصالات الراديوية في التطوير الجاري للاتصالات المتنقلة الدولية؛

ي) أن القرار ITU-R 56 يحدد التسمية لأنظمة الاتصالات IMT-2000 وما بعدها باستعمال تسميات مرتبطة حصراً بتطوير ومواصلة الاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) وأن التسمية "IMT" هي التسمية الجذر التي تشمل جمعاً كلتا الأنظمة IMT-2000 والأنظمة IMT المتقدمة على السواء؛

ك) أن القرار ITU-R 57 يحدد مبادئ عملية تطوير الاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة؛

---

* المسألة ITU-R 229-1/8 سابقاً.

** ينبغي إحاطة لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة ولجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية علماً بهذه المسألة.

وإذ تدرك

أ) أن الأنظمة IMT تشمل مكونة للأرض ومكونة ساتلية على السواء؛

ب) الوقت اللازم لتطوير المسائل التقنية والتشغيلية والطيفية المرتبطة بالتطور والابتكار المستمرين للأنظمة المتنقلة المقبلة والاتفاق بشأنها؛

ج) أن وظائف الخدمة في الشبكات الثابتة والمتنقلة تزداد اقتراباً بعضها من بعض؛

د) أنه يتوقع أن يطلب من الأنظمة معدلات بيانات أعلى من تلك المرتبطة بالأنظمة IMT-2000 المعززة وذلك بهدف تلبية احتياجات مقبلة؛

هـ) احتياجات البلدان النامية؛

و) أن خصائص الأنظمة التي تضم معدلات بيانات عالية ستستدعي اعتماد تقنيات أكثر كفاءة في استعمال الطيف،

تقرر ضرورة دراسة المسائل التالية

الجزء A – تطور مكونة خدمات الأرض في الاتصالات IMT في المستقبل

1 ما هي الأهداف العامة واحتياجات المستعمل من أجل التحسين المستمر:

أ) للمكونات للأرض للاتصالات IMT-2000، التي تتجاوز تلك المحددة في التوصية ITU-R M.1457، انطلاقاً من مقدرات الخدمة كما تعرفها التوصيات ITU-R M.687 وITU-R M.816 وITU-R M.1645؛

ب) للمكونات للأرض للاتصالات IMT المتقدمة، انطلاقاً من مقدرات الخدمة كما تعرفها التوصيتان ITU-R M.1645 وITU-R M.1822؟

2 ما هي التطبيقات ومتطلبات الخدمة المرتبطة بالتحسين المستمر للاتصالات IMT، بما فيها توفير زيادة تحسين التطبيقات القائمة على بروتوكول الإنترنت؟

3 ما هي المسائل التقنية والتشغيلية ومسائل الطيف المحدد المتعلقة بالتحسين المستمر للاتصالات IMT؟

4 ما هي الخصائص التقنية والتشغيلية اللازمة للوفاء بالمتطلبات (مثل استعمال نطاقات التردد المحددة) الخاصة بالتحسين المستمر للاتصالات IMT؟

5 ما هي الترتيبات المثلى الضرورية لتسهيل الاستعمال المنسق للطيف المحدد للاتصالات IMT-2000 والاتصالات IMT والتي اتخذتها المؤتمرات WARC-92 وWRC-2000 وWRC-07؟

6 ما هي العوامل التي ينبغي دراستها عند وضع استراتيجية الارتحال من أجل تسهيل مرحلة الانتقال من الأنظمة IMT-2000 المحسنة إلى الأنظمة IMT المتقدمة؟

7 ما هي المسائل التي تتعلق بتسهيل الحركة العالمية للمطاريف واتفاقات الاعتراف المتبادل والجوانب الأخرى ذات الصلة المتعلقة باستمرار نشر الاتصالات IMT-2000 ونجاح الأنظمة IMT المتقدمة؟

8 ما هي آثار تقارب الشبكات الثابتة والشبكات المتنقلة وتقارب منصات التكنولوجيا وتقارب الخدمات على استمرار تحسين وتطور الأنظمة IMT، مع مراعاة تقدم العمل بشأن البند 2.1 من جدول الأعمال (القرار (WRC-07) 951) حتى المؤتمر WRC-11؟

الجزء B – التطور طويل الأجل للأنظمة IMT

1 ما عساها أن تكون الأهداف العامة للتطور طويل الأجل للأنظمة IMT؟

وتقرر كذلك

1 ضرورة إدراج نتائج الدراسات المذكورة أعلاه في تقرير و/أو توصية أو أكثر؛

2 ضرورة استكمال دراسات الأنظمة IMT، كما ورد وصفها في الجزء A أعلاه، بحلول عام 2011؛

3 إمكانية تجاوز الدراسات الموصوفة في الجزء B المهلة المحددة بعام 2011.

الفئة: S1

الملحـــق 5

مسائل مقترح إلغاؤها

المسألة ITU-R	العنوان
221/8	استعمال الخدمة المتنقلة للطيران (R) لترددات النطاق MHz 22-2,8 لأغراض إرسال المعطيات باستعمال صنف الإرسال J2DEN
234/8	توافق خدمات الملاحة الراديوية وخدمات التحديد الراديوي للموقع العاملة في النطاقين MHz 9 200-9 000 وMHz 9 500-9 300
107-2/9	خصائص الأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة في نطاقات تردد فوق GHz 17 تقريباً
108-2/9	ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة في نطاقات تردد فوق GHz 17 تقريباً
125-7/9	الأنظمة اللاسلكية الثابتة من نقطة إلى عدة نقاط المستخدمة في شبكات النفاذ أو الارتجاع
136-2/9	ترتيبات قنوات التردد الراديوي للأنظمة اللاسلكية الرقمية الثابتة العاملة في نطاقات تردد تحت GHz 17 تقريباً
209-1/9	المعايير التقنية لتقاسم التردد بين الخدمة الثابتة من حيث تأثيرها على الخدمة الثابتة والخدمة الثابتة الساتلية في مدارات إهليلجية شديدة الانحناء
212-2/9	خصائص النظام ونطاقات التردد لأنظمة الخدمة الثابتة التي تستعمل محطات منصات عالية الارتفاع
218-1/9	معايير تقاسم الترددات بين أنظمة الخدمة الثابتة التي تستعمل محطات منصات عالية الارتفاع وأنظمة الخدمة الثابتة الساتلية
226-1/9	إمكانية تقاسم المحطات في الخدمة الثابتة مع المحطات الأرضية على متن السفن في الخدمة الثابتة الساتلية في النطاق MHz 6 425-5 925 وغيره من نطاقات تردد الوصلة الصاعدة عند GHz 6 وGHz 14
229-1/9	ترتيبات الترددات على أساس شرائح من الترددات لأنظمة في الخدمة الثابتة
234/9	الخصائص التقنية والتشغيلية للأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة في نطاقات التردد الموزعة للخدمة الثابتة فوق GHz 57
236/9	الأنظمة اللاسلكية الثابتة التي توفر النفاذ اللاسلكي عريض النطاق
238/9	الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة في الخدمة الثابتة تعمل في نطاق الموجات الهيكتومترية/الديكامترية (MF/HF) المستخدمة للحد من آثار الكوارث ولعمليات الإغاثة
239/9	الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة الاتصالات اللاسلكية في الخدمة الثابتة المستخدمة في عمليات الإغاثة في حالات الكوارث
240/9	أهداف الأداء من حيث الخطأ والتيسر للأنظمة الثابتة الرقمية عالية التردد